

Distr.: General
21 February 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



المؤتمر الاستعراضي المعني باتفاق تطبيق ما تضمنته
اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة
١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام
بشأن حفظ وإدارة الأرصد السميكية المتداخلة
المناطق والأرصد السميكية الكثيرة الارتحال
نيويورك، ٢٢-٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٦

تقرير مالي عن حالة صندوق المساعدة في إطار الباب السابع من اتفاق
تطبيق ما تضمنته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السميكية
المتداخلة المناطق والأرصد السميكية الكثيرة الارتحال

مذكرة من الأمانة العامة

١ - بموجب قرار الجمعية العامة ١٤/٥٨، قررت الجمعية العامة إنشاء صندوق للمساعدة
في إطار الجزء السابع من الاتفاق لمساعدة الدول الأطراف النامية على تنفيذ الاتفاق. وعملا
بالقرار، فإن الصندوق تديره منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، التي تقوم بدور
المكتب المنفذ للصندوق، وذلك بالتعاون مع الأمم المتحدة. وجاء في الفقرة ٢١ من
صلاحيات صندوق المساعدة أنه ينبغي، إضافة إلى تقديم تقرير سنوي عن أنشطة الصندوق،
تقديم تقرير إلى المؤتمر الاستعراضي المنصوص عليه بموجب المادة ٣٦ من الاتفاق بحيث
يتناول أنشطة الصندوق المضطلع بها حتى آخر لحظة قبل إعداد التقرير، بما في ذلك بيان مالي
عن المساهمات المقدمة إلى الصندوق والمبالغ المدفوعة منه.

٢ - وعملا بهذا الشرط، قدمت الفاو تقريرها عن أنشطة الصندوق (انظر المرفق).



مرفق

التقرير المالي عن حالة صندوق المساعدة في إطار الجزء السابع من اتفاق تطبيق ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة، في قرارها ١٤/٥٨، إنشاء صندوق للمساعدة في إطار الجزء السابع من اتفاق عام ١٩٩٥ لتطبيق ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال (اتفاق الأمم المتحدة للأرصد السمكية، لعام ١٩٩٥)، وذلك لمساعدة الدول الأطراف النامية على تنفيذ الاتفاق. كما قررت الجمعية أن تدير هذا الصندوق منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو). وقد أنشئ الصندوق في ١٩ نيسان/أبريل عام ٢٠٠٥^(١). وهو يدار وفقا لصلاحيات الصندوق ولأنظمة الفاو المالية وغير ذلك من القواعد المنطبقة.

ثانيا - المساهمات المقدمة لصندوق المساعدة

٢ - وجهت الأمم المتحدة والفاو نداءات لتقديم إسهامات إلى صندوق المساعدة، وذلك في المحافل الدولية التي شملت الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة والدورة السادسة والعشرين للجنة الفاو المعنية بالمصائد، فضلا عن موقع صندوق المساعدة على الشبكة الحاسوبية^(٢). وقد جرى التشديد بوجه خاص على إمكان اشتراك المنظمات المانحة في الإسهام في تمويل الصندوق، وذلك على النحو الذي بينته الجمعية العامة في قرارها ١٤/٥٨.

٣ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، كانت حكومات أيسلندا، والنرويج، والولايات المتحدة الأمريكية، وكلها دول أطراف في اتفاق الأمم المتحدة للأرصد السمكية لعام ١٩٩٥، قد قدمت مساهمات مالية لصندوق المساعدة بلغ إجماليها ٤٦٩,٦٥ ٤٤٥ دولارا^(٣). ويبين الجدول اللاحق مساهمة كل منها والفائدة المتراكمة من إيداع تلك المبالغ.

٤ - وينبغي للدول والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات المالية الدولية والمؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية والأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الذين يودون تقديم

إسهامات لصندوق المساعدة أن يوجهوا مدفوعاتهم إلى حساب الفاو المصرفي التالي، مع ذكر المشروع MFT/GLO/124/MUL:

BancaIntesa - FAO Branch (Swift code: BCIT ITMM700)

FAO/UN Trust Fund US\$ Account

ABI 03069 CAB 03356 A/c No. 000049065067

Viale delle Terme di Caracalla, 00100 Rome, Italy

IBAN IT91T030 6903 3560 00049065067

ثالثا - طلبات المساعدة من الصندوق

٥ - رغم توسع الأمم المتحدة والفاو في نشر معلومات عن وجود صندوق المساعدة وأغراضه، بوسائل شملت الوسائل الإلكترونية، لم يرد سوى طلبي مساعدة من الصندوق، وجرت الموافقة على أحدهما فقط.

رابعا - خاتمة

٦ - تشجع الأمم المتحدة والفاو الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات المالية الدولية والمؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية والأشخاص الطبيعيين والاعتباريين على تقديم تبرعات مالية للصندوق. وتود الأمم المتحدة والفاو أن تضمنا للصندوق مستوى تمويل طيب يسمح ببذل جهود متواصلة لدعم تنفيذ اتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية المبرم عام ١٩٩٥.

٧ - ويوجه الانتباه إلى شدة محدودية عدد طلبات المساعدة المقدمة من الدول المستحقة للمساعدة الأطراف في اتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية المبرم عام ١٩٩٥. وستواصل الأمم المتحدة والفاو جهودهما لنشر معلومات عن صندوق المساعدة، وذلك باستخدام كافة الوسائل المناسبة.

٨ - وقد أنشئ صندوق المساعدة، وتجري إدارته، وفقا لصلاحياته ولأنظمة الفاو المالية وغير ذلك من القواعد المنطبقة.

صندوق المساعدة في إطار الجزء السابع من اتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية المبرم عام ١٩٩٥ : حساب المساهمات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

ملاحظات	المساهمات الواردة عام		الجهة المانحة
	٢٠٠٤	٢٠٠٥	
	مجموع المساهمات الواردة مضافا إليه الفائدة		(بدولارات الولايات المتحدة)
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠٠ ٠٠٠,٠٠		وردت في حزيران/يونيه ٢٠٠٤
أيسلندا	٤٩ ٩٩٥,٠٠	٤٩ ٩٩٥,٠٠	وردت في نيسان/أبريل ٢٠٠٥
النرويج	٩٥ ٤٧٤,٦٥	٩٥ ٤٧٤,٦٥	وردت في أيار/مايو ٢٠٠٥
الفائدة المتراكمة على المبالغ	٧ ٩٨٧,٦٥	٥ ٢٧٧,٥١	
المجموع	٣٥٣ ٤٥٧,٣٠	١٥٠ ٧٤٧,١٦	٢٠٢ ٧١٠,١٤

الحواشي

(١) الحساب "1995 UN Fish Stocks Agreement - Part VII-Trust Fund" MTF/GLO/124/MUL.

(٢) http://www.un.org/Depts/los/convention_agreements/fishstocktrustfund - ينبغي تقديم المساهمات إلى الصندوق بحيث تودع في حساب الصندوق الاستئماني الذي أنشأته الفاو وفقا للفقرة ٧ من صلاحيات الصندوق.

(٣) يتوقع إيداع مساهمة من حكومة كندا في المستقبل القريب.